أحاديث الأكل والشرب قائماً
- دراسة وتحليل -

د. محمد سعدي شفيق

كلية الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة

قسم أصول الدين الأنبار

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فان من أوضح الدلالات على خيَرية العبد تحصيله للعلم الشريعي الذي شرعه الله لعباده وانشغاله بالمعرفة التي توصله لخالقه، ولا سيما اذا كان ذلك العلم الشريف بما يخص كتاب الله تعالى، وما أنزله على لسان نبيه ﷺ الذي ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ حيث إن السنة النبوية تعد المصدر الثاني من مصادر ديننا الحنيف، ولا غنى لكل مؤمن متبِع لما جاء به النبي ﷺ بالابتعاد عنها.لانها نتيجةَ محبة الله لعبده قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ﴾[1].فكان التوفيق حليف الصحابة الكرام ﷺ اذ لم يدعوا صغيرة ولا كبيرة الا واتوا بها، وبكل ما صدر عنه ﷺ من قول وفعل، وأدّوه الى من بعدهم بالتمام والكمال، فصاروا بذلك اسبق الناس الى كل خير.عندما تصفحت بعض كتب السنة، وجدت بعض الحاجة أن اقف على (أحاديث الأكل والشرب قائما) وما ورد فيها من نهي تارة، والقول بالجواز تارة اخرى، لدفع من يتخذ تعارض بعض الأحاديث لفظاً ذريعة للتشكيك والجدل، دون الوقوف على أقوال العلماء في الجمع بين تلك الأحاديث المتعارضة ظاهراً، وترجيح ما هو صواب فيها، كما هو شأن أهل العلم عندما يعترضهم عارض كهذا، فتوكلت الله بالبحث فيه، واعداده كبحث ترقية، جعلنا الله من أهل الرقي في الدنيا والاخرة انه سميع مجيب.

خطة البحثبعد هذه المقدمة تضمن البحث على تمهيد أشتمل على أمور ثلاثة:

أولا: تعريف الحديث لغة واصطلاحا.

ثانيا: تعريف الأكل والشراب لغة واصطلاحا.

ثالثا: هدي النبي ﷺ في ادآب الأكل والشرب، وعلى مبحثين، وخاتمة، أما **المبحث الأول:** ذكرت فيه أحاديث النهي عن الأكل والشرب قائما، وتكون من مطلبين، **المطلب الاول:** النهي معا عن الأكل والشرب واقفا، **والمطلب الثاني:** ما ورد خاصة في النهي عن الشرب قائما، أما **المبحث الثاني:** أحاديث جواز الأكل والشراب قائما، وتكون من ثلاثة مطالب، **المطلب الأول:** ماورد في الجواز في الأكل والشرب معا، **والمطلب الثاني:** ماورد في جواز الشرب قائما، **والمطلب الثالث:** ذكرت فيه قول الإمام النووي، والإمام ابن حجر (رحمهما الله تعالى) في الجمع بين أحاديث المنع والجواز في الأكل والشرب قائما، اما الخاتمة فقد أوجزت فيها خلاصة النتائج التي توصلت إليها.

منهج العمل بالبحث

١. جمعت أحاديث هذا الموضوع حيث وجدت أن موضوعاته تكمن في تسعة أحاديث، أربعة في

النهي عن الأكل والشرب قائما، وخمسة في جواز الأكل والشرب قائماً فوزعتها في صلب البحث.

٢. مهدت بتمهيد لبيان عنوان البحث، وبيان هدي النبي ﷺ في آداب الأكل والشرب.

٣. قمت بتخريج تلك الأحاديث وعزوها الى مصادرها.

٤. اذا ورد الحديث في صحيحي الإمام البخاري ومسلم أو احدهما، تركت الحكم عليه؛ لإجماع الأمة على صحة ما أسند في صحيحي البخاري مسلم. وترجمت ما كان بحاجة الى ترجمة من رجال الصحيحين، وبيان الرجل. أو بيان رتبة كل راوٍ في غير الصحيحين للوصل الى معرفة حاله والخروج بنتيجة عنه ثم اطلقت الحكم على إسناد الحديث وذلك من خلال رجال السند وتطبيق قواعد الجرح والتعديل، ومعرفة الاتصال والانقطاع عن طريق كتاب تهذيب الكمال للإمام المزي، فان وقفت على إسناد عدم اتصاله، نبهت عليه وتتبعت الشواهد والمتابعات في اغلب الأحاديث، ثم عرجت بعد ذلك بأحكام أئمة الحديث وأقوالهم التي اطلقوها على الرواية كأقوال الإمام الترمذي، والهيثمي، والبوصيري، وابن حجر، وغيرهم رحمهم الله، ثم ذكرت أحكام المحدثين أن وجدت استئناسا بقولهم كالشيخ شعيب الأرنؤوط وغيره..

٥. بينت مفردات الالفاظ الغريبة التي وردت ببعض الأحاديث وعزوها الى كتب غريب الحديث.

٦. ذكرت درجة كل حديث فيما سوى الصحيحين، بالرجوع الى أقوال المحدثين واعطاء خلاصة القول لدرجة الحديث.

٧. ذكرت ما يستفاد من كل حديث، وما استنبط أهل العلم منه من أحكام وفوائد.

٨. ذكرت أقوال الجمع لما تعارض نهياً وجوازاً في صفة الأكل والشرب قائماً، ودفع من زعم نسخ بعض هذه الأحاديث ببعضها، والخروج بخلاصة للحكم.

٩. اعتمدت على مصادر متنوعة شملت كتب الحديث والتاريخ وتراجم الرجال وغريب الحديث وغيرها مما يمت إلى موضوعي بصلة.

١٠. ما قمت به هو جهد المقل، فما كان من خطأ فمن نفسي، وما كان من فائدة ونفع، فمن الله وتوفيقه.أسال الله أن يتمم ذلك عليَ بما يحب ويرضى انه سميع مجيب، والحمد لله رب العالمين.

تمهيد

في بيان عنوان البحث

وهدي النبي ﷺ في الأكل والشرب

لا بد لكل بحث من معرفة مقدماته وأهم مصطلحاته، وفي هذا التمهيد، سوف أعرَف ما تدعو الحاجة لبيانه، ثم بيان هدي النبي ﷺ في بعض آداب الطعام، فاشتمل هذا التمهيد على أمور ثلاثة:

أولاً : تعريف الحديث لغة واصطلاحاً .

الحديث لغة: «ضد القديم، ويجمع على أحاديث، على خلاف القياس»[٢].

واصطلاحاً: «كل ما أضيف إلى النبي ﷺ من الأقوال، أو الأفعال، أو التقارير، أو الصفات، سواء الخَلقية أو الخُلقية» [٣].

ثانياً : الأكل والشرب لغة واصطلاحاً .

فالأكل لغة: «أكل من الباب الأول من الثلاثي (فتحُ ضمٍ) ومأْكلا، والأكلة بفتح الهمزة وتسكين الكاف يستعمل للمرة الواحدة حتى حصول الشبع، وبضم الهمزة هي اللّقمة الواحدة، والأكلة بكسر الهمزة تستعمل لحالة الأكل، ككونه جالسا أو قائما، أو مضطجعا، أما الأكل فيطل على ثمر النخيل والأشجر وجميع ما يؤكل»[٤].

واصطلاحا: «الأكل إيصال ما يتأتى فيه المضغ إلى الجوف، ممضوغا كان أو غيره، فلا يكون اللبن والسويق مأكولًا»[٥].

الشرب لغة: مصدر الفعل الثلاثي شَرِبَ يشرب شِرباً وشُرباً بالكسر والضم، والمشرب: هو الوجه الذي يشرب منه، ويكون اسم زمان، ومصدرا ميميا، والمشرب: الشّرب نفسه، وكل شيء لا يتم مضغه فإنه يقال عنه: مشروب، وامرؤ شَروبٌ: أي كثير الشُّرب[٦].

واصطلاحا: الشُّرب: بالضم إيصال الشيء إلى جوفه بعينه، مما لا يتأتى فيه المضغ[٧].

ثالثاً : هدي النبي ﷺ في ادأب الأكل والشرب.

ان الطعام والشراب من أعظم النعم التي امتنّ الله بها على عباده وهما من أهم حاجيات الانسان ولا يمكن الاستغناء عنها مهما كانت الأحوال والأوضاع، لذا اهتم الشارع الحكيم في الاشارة الى تلك النعمة، وذكرها في آيات قرآنية كثيرة، للاعتبار بها، والشكر عليها، قال جل ذكره: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴿٣٢﴾﴾[سورة عبس: ٢٤-٣٢].أما السنة النبوية الشريفة، فقد اهتمت بهذا الأمر كثيرا، وحُددت آداب الطعام والشراب في أحاديث كثيرة، تميز بها الدين الإسلامي كثيرا[٨].وفي بداية هذه الأحاديث الشريفة، دائما ما تطالعنا قاعدة نبوية عظيمة، تم تقريرها في قول النبي ﷺ: «**ما ملأ ابن آدم وعاءً شرا من بطن، بحسب ابن آدم لقيماتٍ يقمن صلبه، فإن كان لا بد فاعلاً، فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه**»[٩]، فالمهم إذاً أن يجد الإنسان ما يحفظ له حياته، لا أن يكون تناول الطعام وتنويعه هدفاً بحدّ ذاته.وقد حرص النبي ﷺ على تطبيق هذه القاعدة كثيرا، فلم يؤثر عنه عليه الصلاة والسلام الإكثار من الطعام والبحث عن تنوع أشكاله وألوانه، بل على العكس، فقد أثر

عنهﷺ أنه كان يمر عليه الشهر والشهران دون أن توقد في بيته أو بيوت نسائه نار، وكان جل طعامهم الماء والتمر.ومن هديه ﷺ غسل اليدين قبل الطعام وبعده، فقد قال: ﷺ «**مَنْ بَاتَ وَفِي يَدِهِ رِيحُ غَمَرٍ فَأَصَابَهُ شَيْءٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ**»[١٠].أما عن صفة جلوسه ﷺ عند الأكل، فقد كان عليه الصلاة والسلام ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى عند الأكل، وأحيانا يجثو على ركبتيه الشريفتين، روي عن أنس ﷺ قال: «**رأيت النبي ﷺ جالساً مقعياً يأكل تمراً**»[١١].وكان النبي ﷺ لا يجلس على مائدة عالية، بل طعامه على الأرض، فقد روى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: كان رسول الله – ﷺ: «**يجلس على الأرض ويأكل على الأرض**»[١٢].وورد عن النبيﷺ النهي عن الأكل متكئا، في أكثر من حديث، قال ﷺ: «**لا آكل متكئاً**»[١٣].وكان لا يأكل ﷺ منبطحاً، ومعنى (منبطحاً): أي مستلقياً على بطنه ووجهه، فقد جاء النهي عن ذلك، عن سالم، عن أبيه، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ، وَهُوَ مُنْبَطِحٌ عَلَى وَجْهِهِ**»[١٤].وكان ﷺ لا يتكلف في طعام يأكله، فلا يرد الطعام الموجود، ولا يطلب غير الموجود، ولم يكن يعيب طعاما أبدا، فإن كان يشتهيه يأكله، وإن لم يشته يتركه، ولم يكن يأكل إلا على الأرضﷺ فكانت الأرض مائدته وعلهيا سفرته، وأثر عنهﷺ أنه كان ياكل بثلاثة أصابع، وكان يلعق أصابعه عند الانتهاء من الطعام[١٥].ومن كمال هديهﷺ أنه كان يشد على بطنه الحجر والحجرين من شدة الجوع، فإن وجد شيئا أكله، وإن لم يجد بات ليله طاويا، وكان يبدأ طعامه بالتسمية، قال عليه السلام: «إِذَا أَكَلَ أَحَدِكُمُ طَعَاماً فَلْيَقُلْ بِسم الله فَإِنْ نَسِي في أَولِه فَلْيَقُلْ بِسم الله في أَولِه وَآخِرِه»[١٦].ومن سننه ﷺ أنه كان يحمد الله تعالى في آخر الطعام على نعمه التي أنعم بها، قال ﷺ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَآوَانَا..»[١٧].ومن هديهﷺ أنه علمنا إذا وقع شيء من طعامنا على الأرض فجيب علينا أن نزيل ما عليه من الأذى وأن نأكله، وهذه المسألة تكاد تكون مفقودة في وقتنا الحاضر، وأيضا كان النبي ﷺ يكرم النعم كلها، وكان يخص الخبز بالإكرام، ويأمرنا بإكرامها، قال عليه الصلاة والسلام: «أَكْرِمُوا الْخُبْزَ وإِنَّ كَرَامَة الخُبزِ أَنّ لا يُنَتَظرُ بِه فَأَكَلهُ وَأَكَلنا»[١٨].

المبحث الاول

أحاديث النهي عن الأكل والشرب واقفاً

المطلب الاول: النهي معاً عن الأكل والشراب واقفاً.

قال الإمام مسلم[١٩] (رحمه الله تعالى):

«حدثنا محمد بن المثنّى[٢٠]، حدّثنا عبد الأَعلى[٢١]، حدّثنا سعيد[٢٢]، عن قَتادة[٢٣]، عن أَنس[٢٤]، عن النَّبِيّ ﷺ «**أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا**»، قال قَتادة: فقلنا فالأكل، فقال: «**ذَاكَ أَشَرُّ أَوْ أَخْبَثُ**»».

تخريج الحديث

١. أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: باب كراهية الشرب قائما: ٣/ ١٦٠٠، برقم (٢٠٢٤).

٢. وأخرجه الإمام أبوداود في سننه[٢٥]: باب الشرب قائما: ٥/٥٥١ برقم (٣٧١٧).

٣. وأخرجه الإمام الترمذي في سننه: باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما: ٤/٣٠٠ برقم (١٨٧٩).

٤. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: ١٨/١٠ برقم (١١٤١١)، وفي مسند أنس رضي الله تعالى عنه: برقم (١٢١٨٥)، وبرقم (١٢٣٣٨).

غريب وبيان معاني الحديث:

الخبيث: «ضد الطَّيب، من الرزق والولد والناس، والجمع خبثاء وخباث، وخبثة»[٢٦].

ما يستفاد من الحديث

١. يستفاد منه النهي عن الأكل والشرب قائماً، وأن الأكل قائماً أشر وأخبث. وأن هذا النهي إنما هو نهي إرشاد وشفقة منه ﷺ.

قال الإمام أبو المظفر في الافصاح: «وإنما نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائمًا لأن الشارب على تلك الحال غير متمكن من تقطيع الأنفاس في الشرب كما يتمكن الجالس إلا أنه على ذلك أخف من الأكل قائمًا، فإن ذلك يجمع مع ترك الأصلح للبدن، ترك الأحسن للمروءة، فإن الأكل قائما يشير إلى أنه مستوفر حتى أنه إن كان معه من يطعمه أذنه بالإقتصار والتقليل فهو غير جميل في ذلك، ولا في مصلحة البدن، فإن أجود الطعام ما أكله الإنسان في عقيب حركة ثم تبعه السكون، فإذا أكل وهو قائم لم يكن فيما أعرف صالحًا لبدنه فإن من وصايا أهل علوم الأبدان أن لا يتحرك الإنسان بعد غذائه، فإن اضطر إلى الحركة فليجتهد في الراحة عقب الغذاء ولو بأيسر زمان، فإن لم يمكنه فليتوخ الهوينا من السير دون العنيف، على أن من كان سائرًا على ظهر فأكل وهو يسير فلا أراه داخلًا في هذا النهي من حيث كراهية أكل الإنسان وحده، فإن كان معه رفيق زالت الكراهية على أن أكل الماشي فعل جائز»[٢٧].

٢. ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله أنه إنما كان في الأكل أكثر شرا، لأن زمان الأكل أطول من زمان الشرب، فلذلك جاء المنع من الأكل واقفا[٢٨].

٣. أن ما ورد في النهي عن الأكل والشرب قائماً اعجازاً علميا أشار اليه النبي ﷺ للضرر الحاصل من ذلك وهذا ما اثبته الطب الحديث: يقول الدكتور إبراهيم الراوي: إن تناول الطعام والشراب واقفا قد يؤدي في بعض الحالات إلى انعكاسات عصبية، تتم عن طريق نهايات العصب المبهم، التي تنتشر في البطانة الداخلية للمعدة، وأثبتت الدراسات أن هذه (الانعكاسات) إذا ما

حصلت بصورة مفاجئة فقد تؤدي إلى إنطلاق شرارة النهي العصبي الخطيرة Vagal Inhibation التي تقوم بتوجيه ضربات قد تكون قاضية إلى القلب، وإن الإنسان إذا تعود على تناول الطعام أو الشراب واقفا، فإن هذا يسبب تأثيرات سلبية خطيرة على سلامة جدار المعدة، قد تؤدي مستقبلا إلى حصول بعض التقرحات فيها، ومن الجدير بالذكر أن عملية التوازن أثناء الوقوف قد تصاحبها بعض التشنجات العضلية في المريء، التي أحيانا تعيق نزول الطعام ومروره إلى المعدة بسهولة، مسببة الآلاما الشديدة، التي تؤدي إلى اضطراب في وظيفة الجهاز الهضمي[٢٩].

وذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني، أن ما ورد من أحاديث تنهى عن الأكل والشرب واقفا إنما هو لأسباب طبية، خوفا من الإصابة بضرر ما، فإن عمل ذلك قد يصيب المرء بوجع في الكبد أو الحلق..[٣٠].قال الخطابي رحمه الله: «هذا نهي تأديب وتنزيه لأنه أحسن وأرفق بالشارب والأكل، وذلك لأن الطعام والشراب إذا تناولهما الإنسان على حال سكون وطمأنينة كانا أنجع في البدن وأمرأ في العروق، وإذا تناولهما على حال وفاز وحركة اضطربا في المعدة وتخضخضا فكان منه الفساد وسوء الهضم»[٣١].

٤. وبهذا المعنى أيضاً قال الإمام البغوي رحمه الله، حيث ذكر أن النهي الوارد هنا إنما هو نهي إرفاق وأدب، حتى يصبح التناول في طمأنينة وسكون، متجنبا الفساد ومبتعدا عنه[٣٢].

المطلب الثاني: ما ورد خاصة في النهي عن الشرب قائماً.

الحديث الاول

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى:

«حدَّثنا هدَّاب بن خالد[٣٣]، حدَّثنا همام[٣٤]، حدَّثَنا قتادة[٣٥]، عن أَبي عيسى الأسواري[٣٦]، عن أَبي سعيد الخدري[٣٧]، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ زَجَرَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى في صحيحه: باب كراهية الشرب قائماً: ٣/ ١٦٠١، برقم (٢٠٢٥).

٢. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند أنس ﷺ: ٣٥٣/٢٠ برقم (١٣٠٦٢)، وبرقم (١٣٦١٨)، برقم (١٤١٠٥)

بيان معاني وغريب الحديث

زجر: الزجر في اللغة النهي عن الشيء، وزجر عن شيء نهى عنه، وكذا ما ورد في الأحاديث النبوية من الزجر فهو لا يخرج عن مفهوم النهي[٣٨].

ما يستفاد من الحديث

١. النهي عن الشرب قائماً: ذكر الإمام بدر الدين العيني رحمه الله في العمدة فيما معناه أن الظاهرية يستدلون بهذه الأدلة على مذهبهم في حرمة الشرب قائما، ولكن الذي يراه العيني أن الجمع بين أدلة الفريقين ممكن، على النحو الآتي:

أولا: يمكن الجمع بين الأدلة بأن النهي في الأحاديث نهي تنزيه لا تحريم، وبه قال أئمة كثر، كالخطابي والبغوي والمازري، والقاضي عياض والنووي.

ثانيا: يمكن توجيه القيام في الحديث الشريف بالمشي، فالمقصود بالقائم في الأدلة أي الماشي، حيث ورد ذكره في القرآن الكريم بهذا المعنى، قال تعالى: ﴿إلا ما دمت عليه قائما﴾ [٣٩] أي: مواظبا بالمشي إليه، كما أن العرب تقول: قم في حاجتنا أي: امش فيها، والذي ذهب إلى هذا الرأي، ابن التين.

ثالثا: قد يكون النهي في الحديث الشريف عن أن يحضر الرجل الماء لأصحابه، فيشرب قائما قبل أن يسقيهم، ذكر هذا المازري والباجي.

رابعا: وذهب بعض العلماء إلى تضعيف كافة الأحاديث التي نهت عن الشرب قائما، وهم جماعة من المالكية، مثل ابن عبد البر، إلا أن هذا الرأي مرجوح لأسباب كثيرة.

خامسا: وذهب بعضهم إلى القول بنسخ أحاديث النهي بأحاديث الجواز، مستدلين على ذلك بكونها متأخرة عن أدلة النهي، من القائلين بهذا ابن حبان في صحيحه.

سادسا: عكس القول السابق، فقد ذهب بعض العلماء إلى نسخ أحاديث الجواز بأحاديث النهي، واستدل على كون أحاديث النهي متأخرة عن زمان أحاديث الجواز، وقال به ابن حزم. [٤٠]

الحديث الثاني:

قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى:

«حدّثني عبد الجبار بن العلاء[٤١]، حدّثنا مروان يعني الْفَزَارِيَّ[٤٢]، حدَّثنا عمر بن حمزة[٤٣]، أَخبرني أبو غطفان المُرّيُّ[٤٤]، أَنّه سمع أَبا هريرة[٤٥]، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَشْرَبَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَائِمًا، فَمَنْ نَسِيَ فَلْيَسْتَقِئْ**»».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام مسلم في صحيحه: باب كراهية الشرب قائما: ٣/ ١٦٠١، برقم (٢٠٢٦).

٢. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند أبي هريرة ﷺ: ٢١٦/١٣ برقم (٧٨٠٨).

بيان معاني وغريب الحديث

اسْتَقَاءَ، من القيء. يقال: تهوّع نفسه إذا قاء بنفسه كأَنه يخرجها. [٤٦]

ما يستفاد من الحديث

١. يستدل به على النهي عن الشرب قائما والتقيؤ لمن شرب قائماً. قال الصنعاني رحمه الله بأن من شرب قائما فالمستحب له أن يتقيأ، لورود الحديث الصحيح بذلك، وهذا الأمر مستحب لمن شرب ناسيا وعامدا على السواء كما هو واضح من ظاهر الحديث [٤٧]، وورد عن القاضي عياض رحمه الله خلاف ذلك، فقد نقل الاتفاق بين العلماء على عدم التقيؤ لمن شرب ناسي، وذكر أنه لا خلاف بين العلماء على ذلك [٤٨].

٢. تمسك به من ادعى انه منسوخ بأحاديث الجواز فقد اجاب الإمام النووي رحمه الله عن ذلك بأنه من الغلط الفاحش والخطأ الكبير اعتبار الحديث منسوخا؛ لأنه يمكن الجمع بين الأحاديث حتى في حالة ثبوت المتقدم من المتأخر وهو أمر صعب المنال، والله تعالى أعلم[٤٩].

الحديث الثالث:

قال الإمام أحمد[٥٠] رحمه الله تعالى: حدَّثنا محمد بن جعفر، أَخبرنا شعبة، عن أَبي زياد الطَّحان، قال: سمعت أَبا هريرة، يقول: عن النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَشْرَبُ قَائِمًا، فَقَالَ لَهُ: (قِهِ)، قَال: لمه؟ قال: «**أَيَسُرُّكَ أَنْ يَشْرَبَ مَعَكَ الْهِرُّ؟**»، قال: لا. قال: «**فَإِنَّهُ قَدْ شَرِبَ مَعَكَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ، الشَّيْطَانُ**».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند أبي هريرة رضي الله عنه: ١٣/ ٣٨١ برقم (٨٠٠٣).

٢. وأخرجه الإمام الدارمي في سننه[٥١]: باب من كره الشرب قائما: ٢/ ١٣٥١ برقم (٢١٧٤).

دراسة رجال السند

١. محمد بن جعفر الهذلي مولاهم، أبو عبد الله البصرى، المعروف بغندر (صاحب الكرابيس، و كان ربيب شعبة)، ط٩، روى عن: سفيان الثوري، وسفيان بن عُيينة، وشعبة بن الحجاج، روى عنه: اسحاق بن راهويه، ويحيى بن معين، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة)، ت ٢٩٣ هـ أو ٢٩٤ هـ [٥٢].

٢. شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، مولاهم، الأزدي، أبو بسطام الواسطي ثم البصري، مولى عبدة بن الأغر مولى يزيد بن المهلب، ط٧، روى عن: أنس بن سيرين، وإسماعيل بن رجاء، روى عنه: أَيوب السّختياني وهو من شيوخه، وسفيان الثَّوري، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، ابن ماجه، (ثقة، حافظ، متقن، يخطى في الأسماء قليلا)، كان الثوري يقول: هو أمير المؤمنين في الحديث، ت ١٦٠هـ بالبصرة.[٥٣]

٣. أبوزياد الطحان، الكوفي، مولى الحسن بن علي رضي الله عنهما، روى عن: أبي هريرة رضي الله عنه، روى عنه: شعبة بن الحجاج، ذكره أبن أبي حاتم فقال كوفى سمع أَبا هريرة ونقل توثيقه

عن ابن معِين ثم قَال: وسألت أَبى عنه فقال: شيخ صالح الحديث[٥٤]، وكذلك نقل ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه (تعجيل المنفعة) توثيق ابن معين له [٥٥].

٤. أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل رضي الله عنه، تقدم ذكره العطر ص(١٦).

الحكم على الحديث: هذا الإسناد صحيح، فهو متصل من رواية الثقات، وأورد ه الهيثمي رحمه الله تعالى في كتابه (مجمع الزوائد ومنبع الفوائد) وعزاه الى البزار وأحمد ثم قال: ورجال أحمد ثقات [٥٦]. وقال الشيخ أحمد شاكر رحمه الله تعالى: اسناده صحيح [٥٧].

ما يستفاد من الأحاديث

إن مجموع الأحاديث المتقدمة دلت على نهي المسلم عن الشرب قائماً، وأورد بدر الدين العيني الخلاف في هذه المسألة، وفصل الأقوال فيها، فذكر أن النخعي والحسن البصري وقتادة ذهبوا إلى كراهة الشرب قائما، وقال سعيد ابن جبير وابن المسيب والشعبي وطاووس بالجواز وأنه لا بأس بذلك، وهذا الرأي مروي أيضا عن عمر، وعائشة وأبي هريرة ﷺ.اختلفوا في هذا الباب بحسب اختلاف الأحاديث فيه، فذهب الحسن البصري وإبراهيم النخعي وقتادة: إلى كراهة الشرب قائما. وروي ذلك عن أنس رضي الله تعالى عنه، وذهب الشعبي وسعيد بن المسيب وزادان وطاووس وسعيد بن جبير ومجاهد إلى أنه لا بأس به، ويروى ذلك عن ابن عباس وأبي هريرة وسعد وعمر بن الخطاب وابنه عبد الله وابن الزبير وعائشة، رضي الله تعالى عنهم»[٥٨].وأورد البيضاوي أن النهي الوارد في الحديث الشريف ما هو إلا من باب التأديب، إرشادا إلى الأولى والأفضل، لا من باب التحريم، لكي لا تقع المعارضة بين هذا الحديث والأحاديث الواردة بفعل خلاف ذلك أكثر من مرة. [٥٩] وأورد المازري أن حديث النهي إنما يحمل على جهة الأستحسان والترغيب في الأولى والأفضل، أو لوجود الضرر في الشرب حالة القيام، فكُرِهَ من أجل ذلك، وفعله عليه السلام لأمنه منه وعلى هذا التّأويل يكون قوله: ومن نسي فليستقي محمله على أنّ ذلك حرّك منه خَلطا يكون الشفاء منه في قيئه، وقال النَّخعي في النّهي عن ذلك: إنّما ذلك لِداء في البطن وهذا نحو ما قلناه هذا الأظهر عندي إن كان لا بد من بناء الحديثين»[٦٠].

المبحث الثاني

أحاديث جواز الأكل والشراب قائما

المطلب الاول: ما ورد في الجواز في الأكل والشرب معاً.

قال الإمام الترمذي[٦١] رحمه الله تعالى:

«حدَّثنا أبو السائب سلم بن جنادة الكوفي قال: حدَّثنا حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قَال: «كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ

قِيَامٌ».

تخريج الحديث: أخرجه الإمام الترمذي في سننه: باب ما جاء في النهي عن الشرب قائما: ٣٠٠/٤ برقم: (١٨٨٠).

رجال السند:

١. سلم بن جنادة بن سلم بن خالد بن جابر بن سمرة السوائى العامرى، أبو السائب الكوفى، ولد١٧٤هـ، ط١٠، روى عن: أبيه، عبد الله بن إدريس، وحفص بن غياث، روى عنه: محمد بن جرير، وأبو بكر بن أَبي داود، روى له: الترمذي، وابن ماجه، (ثقة)، ت ٢٥٤ هـ [٦٢].

٢. حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث النخعى، أبو عمر الكوفى، ولي القضاء ببغداد والكوفة، ط ٨، روى عن: سفيان الثوري، وسليمان الاعمش، روى عنه: أَحمد بن حنبل، وأَحمد بن عبد الجبار العطاردي، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر)، ت ١٩٤ أو١٩٥ هـ [٦٣].

٣. عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشى العدوى العمرى المدنى أبو عثمان، أخو عبد الله و أبى بكر و عاصم، ط٥، روى عن: نافع مولى ابن عمر، وهشام بن عروة، روى عنه: أيوب السختياني، وحفص بن غياث، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة، ثبت)، ت١٤٧هـ بـ المدينة [٦٤].

٤. نافع، مولى عبدالله بن عمر، أبوعبدالله المدني. قيل أن أصله من نيسأبور، وكانت تسمى أبرشهر، وقيل: كان من سبي كابل، وقيل: من جبال برار بندة من جبال الطالقان، أصابه عبدالله في بعض غزواته، وقيل: كان اسم أبيه هرمز، وقيل كأوس، ط٣، روى عن: السيدة عائشة، والسيدة أم سلمة رضي الله عنهما زوجي النبي ﷺ روى عنه: خارجة بن عبد الله، وخالد بن زياد الترمذيّ، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة، ثبت)، قال البخاري: أصّح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، ت١١٧[٦٥].

٥. عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما العدوي أبوعبد الرحمن ولد بعد المبعث بيسير وأُستصغر يوم أحد وهو إبن أربع عشرة سنة وهو أحد المكثرين من الصحابة والعبادلة وكان من أشد الناس اتباعا للأثر، (ت٧٣)[٦٦].

الحكم على الحديث: هذا الإسناد صحيح، فهو متصل من رواية الثقات، وقال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى: «هذا حديث حسن صحيح غريب»[٦٧].

ما يستفاد من الحديث

١. دل هذا الحديث على جواز الأكل والشرب معاً قائماً، وجعل ذلك في الحكم سواء. فحكم الأكل في الجواز كحكم الشرب قائماً. ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله أن تضمّن حديث أنس ﷺ أيضا الأكل، وليس ثمة خلاف في جواز الأكل قائما... والذي يظهر لي – أيضاً– أن الأحاديث الواردة في شرب النبيﷺ وهو قائم قد تدل على الجواز، لا الاستحباب، والأحاديث الواردة في النهي قد تدل على الحث على الأكمل والأفضل والأولى. وأورد المباركفوري أن في حديث النبيﷺ هذا دليلا على الجواز في مسألة الأكل ماشيا، وفي حديث سيدنا أنس ﷺ الذي تقدم ما يدل على المنع»[٦٨].

٢. جمعا بين الحديثين الشريفين: قد يحمل الحديث الذي رواه سيدنا أنسﷺ على الكراهة التنزيهية لا التحريمية، والحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنهما، يحمل على الجواز مع وجود الكراهة.

٣. قال في المرقاة: «قوله: نأكل ونحن نمشي الخ هذا يدل على جواز كل منهما بلا كراهة لكن بشرط علمه ﷺ وتقريره، والا فالمختار عند الأئمة لا يأكل راكبا ولا ماشيا ولا قائما على ما صرح به ابن الملك ذكره على القاري قلت الجواز لا ينافي استحباب خلافه فالأولى الكراهة تنزيها»[٦٩].

المطلب الثاني: ما ورد في جواز الشرب قائماً

الحديث الاول: قال الإمام البخاري[٧٠] رحمه الله تعالى: حدثنا أبو نُعيمٍ[٧١]، حدثنا مِسعر[٧٢]، عن عبد الملك بن ميسرة[٧٣]، عن النَّزَّال[٧٤]، قَال: أتى علي[٧٥] رضي الله عنه على باب الرحبة (فَشَرِبَ قَائِمًا) فقال: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدُهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي «**رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ**».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام البخاري في صحيحه[٧٦]: باب الشرب قائما: ٢١٣٠/٥برقم (٥٢٩٢).

٢. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند علي أبن أبي طالب رضي الله عنه: ٤٥٨/٢ برقم (١٣٥٦).

بيان معاني وغريب الحديث: باب الرحبة: الرحبة، رحبة مسجد الكوفة وهو المكان الواسع أمام بابه [٧٧].

ما يستفاد من الحديث: ذكر ابن بطال رحمه الله أن الإمام البخاري رحمه الله إنما عقد بابا في هذه المسألة؛ لأنه لم تصح عنده الأحاديث الواردة عن النبيﷺ التي تدل على كراهية الشرب قائما، بل ما صح عنده فقط الأحاديث الدالة على الإباحة [٧٨]، وقال القاضي: «لم يدخل مالك فى موطئه، ولا البخارى فى صحيحه أحاديث النهى عن الشرب قائماً، فأدخلا إباحة ذلك من

الأحاديث والآثار؛ إذ لم يصح عندهم النهى عن ذلك»[٧٩].

الحديث الثاني: قال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى: حدَّثنا قتيبة قال: حدَّثنا محمد بن جعفر، عن حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: «**رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا وَقَاعِدًا**».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام الترمذي في سننه: باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائما: ٤/ ٣٠١، برقم: (١٨٨٣).

٢. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند عبد الله بن عمرو أبن العاص رضي الله عنه: ١١/٢٠٠برقم (٦٦٢٧)، وبرقم (٦٩٢٨).

٣. وأخرجه الإمام النسائي في سننه[٨٠]: باب الانصراف من الصلاة: ٣/٨١ برقم (١٣٦١).

رجال السند:

١. قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفى، أبو رجاء البلخى البغلانى، يقال اسمه يحيى، و قيل على (و بغلان قرية من قرى بلخ)، ولد١٥٠ هـ، ط١٠، روى عن: إسماعيل بن علية، وسفيان بن عُيينة، روى عنه: أَحمد بن حنبل، وأحمد بن سعيد الدارمي، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه،(ثقة ثبت)، ت٢٤٠ هـ[٨١].

٢. محمد بن جعفر تقدمت ترجمته ص (١٨).

٣. الحسين بن ذكوان المعلم المكتب العوذى البصرى، ط٦، روى عن: قتادة، ونافع مولى ابن عمر، روى عنه: شعبة بن الحجاج، وعبد الله بن المبارك، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة)، ت١٤٥ هـ[٨٢].

٤. عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، أبو إبراهيم و يقال أبو عبد الله، المدني، ط٥، روى عن: عروة بن الزبير، وعطاء بن أَبي رباح، روى عنه: أيوب السختياني، وعبد الملك بن جُريج، روى له: البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، أبو داود، الترمذي، النسائي، إبن ماجه، (صدوق)، ت١١٨ هـ بـ الطائف[٨٣].

٥. شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي الحجازي، والد عمرو بن شعيب، وقد ينسب إلى جده، ط٣، روى عن: عبد الله بن العباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب

رضي الله عنهم جميعا، روى عنه: ثابت البناني، وعثمان بن حكيم الأَنصاريّ، روى له: البخاري في جزء القراءة خلف الإمام، أبو داود، الترمذي، النسائي، إبن ماجه، (صدوق)، ثبت سماعه من جده(٨٤).

٦. محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي الطائفي، ط ٣، روى له: أبو داود، الترمذي، النسائي، (مقبول)(٨٥).

الحكم على الحديث: اسناده متصل، ورتبة الإسناد حسن؛ فيه عمرو بن شعيب، قال الإمام ابن حجر: «صدوق، ووالده شعيب بن محمد»، قال الإمام ابن حجر: «صدوق، وجده محمد بن عبد الله»، قال الإمام ابن حجر: (مقبول) وقال الإمام الترمذي: (هذا حديث حسن)، وأورده ابن الأثير في كتابه (جامع الأصول) وعزاه الى الإمام الترمذي وقال: (إسناده حسن)(٨٦)، وقال الشيخ شعيب: (إسناده حسن)(٨٧) والحديث له شواهد أخرجها الشيخان في صحيحيهما(٨٨)، تقوى، بها فارتقى إلى درجة الصحيح لغيره والله أعلم.

ما يستفاد من الحديث

١. يرى جمهور العلماء أن هذا الحديث محمول على الجواز، أو على أن يكون الأمر للضرورة فقط لضيق المحل مثلا؛ لأن ما ورد الأحاديث في أن النبيﷺ شرب قاعدا أكثر.

٢. بأن هذا أيضًا محمول عند الجمهور على بيان الجواز أو أن ضرورة ضيق المحل حملته على ذلك. وأما شربه ﷺ قاعدًا فهو الأكثر. (٨٩)

٣. قال في شرح النسائي: قوله: (يَشْرَبُ قَائِماً وَقَاعِداً)، أي يشرب أحياناً قائماً، وأحياناً قاعداً... وفيه جواز الشرب قائماً وقاعداً، ويُجمع بينه وبين حديث النهي عن الشرب قائماً بحمل النهي على التنزيه بدليل هذا الحديث، ونحوه، وهذا هو المذهب الراجح، وإليه أشار الحافظ العراقي رحمه الله تعالى في (ألفية السيرة) حيث قال:

ـــرَبُ قَاعِـــــداً وَمِـــــنْ قِيَـــــامِ ـــــرْبِهِ مِـــــــن زَمْـــــزَمِ الْحَـــــــرَامِ

ـــرْبِهِ مِـــــنْ قِرْبَـــــةٍ مُعَلَّقَـــــهْ ـــــــهِ لِلرُّخْصَـــــــةِ الْمُحَقَّقَـــــــهْ(٩٠)

الحديث الثالث: قال الإمام الترمذي رحمه الله تعالى: «حدثنا ابن أبي عمر قال: حدَّثنا سفيان، عن يزيد بن يزيد بن جابر، عن عبد الرحمن بن أَبي عمرة، عن جدّته كبشة قالت: «**دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ مِنْ فِي قِرْبَةٍ مُعَلَّقَةٍ قَائِمًا فَقُمْتُ إِلَى فِيهَا فَقَطَعْتُهُ**»».

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام الترمذي رحمه الله تعالى في سننه: باب ما جاء في الرخصة في ذلك: ٣٠٦/٤ برقم (١٨٩٢).

٢. وأخرجه الإمام ابن ماجه في سننه: باب اذا شرب اعطى الأيمن فالأيمن: ٤/٤٩٠ برقم (٣٤٢٣).

٣. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: حديث كبشة رضي الله عنها: ٤٣٨/٤٥ برقم (٢٧٤٤٨).

٤. وأخرجه الإمام الدارمي في سننه: باب في الشرب قائما: ٢/ ١٦٢، برقم (٢١٢٤)

رجال السند:

١. محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى، أبو عبد الله، و قد ينسب إلى جده، نزيل مكة، و يقال إن أبا عمر كنية أبيه يحيى، ط١٠، روى عن: إسحاق بن يوسف الأزرق، وإسماعيل بن إبراهيم الصائغ، روى عنه: أَحمد بن عمرو الخلال المكي، وأبو سعيد أَحمد بن محمد بن سعيد، روى له: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (صدوق)، صنف المسند، ت٢٤٣ هـ بـ مكة.[٩١]

٢. سفيان بن عيينة بن أبى عمران: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، المكي، مولى محمد بن مزاحم، ولد١٠٧ هـ، ط ٨، روى عن: أيوب بن أَبي تميمة السختياني، وأيوب بن موسى، روى عنه: إسحاق بن راهويه، وإسحاق بن منصور الكوسج، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وإبن ماجه، (أحد الأعلام، ثقة، ثبت حافظ أمام)، ت١٩٨ هـ بـ مكة.[٩٢]

٣. يزيد بن يزيد بن جابر الأزدى الشامى، الدمشقى أخو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، و كان الأصغر، أصله من البصرة، ط ٦، روى عن: بسر بن عُبيد الله الحضرمي، ورزيق بن حيان الفزاري، روى عنه: سفيان بن عُيينة، وشعيب بن أَبي حمزة، روى له: مسلم، أبو داود، الترمذي، ابن ماجه،(ثقة، فقيه)، ت ١٣٤ أو ١٣٣ هـ بـ المدينة. [٩٣]

٤. عبد الرحمن بن أبى عمرة: عمرو بن محصن، و قيل ثعلبة بن عمرو بن محصن، الأنصارى النجارى المدنى القاص، ط ١: يقال: ولد فى عهد النبى ﷺ روى عن: عبادة بن الصامت، وعثمان بن عفان، و كبشة بنت ثابت، روى عنه: إسحاق بن عبد الله بن أَبي طلحة، وجعفر بن عبد الله بن الحكم الأَنصاريّ، روى له: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، (ثقة، مشهور)،[٩٤]

٥. كبشة بنت ثابت بن المنذر بن حرام من بني النجار رضي الله عنها، وأمها سخطى بنت حارثة بن لوذان بن عبد ود من بني ساعدة، تزوّجها عمرو بن محصن بن عمرو بن عتيك، فولدت له ثعلبة، وأبا عمرو، وأبا حبيبة، ثم تزوجها الحارث بن ثعلبة فولدت له أم ثابت رملة، ثم تزوجها حارثة بن النعمان، تكنى أم ثابت، أسلمت كبشة بنت ثابت وبايعت رسول الله ﷺ، وهي أخت حسان بن ثابت لأبيه [٩٥].

الحكم على الحديثاسناده متصل، ورتبة الإسناد حسن؛ فيه محمد بن يحيى بن أبى عمر العدنى، قال الإمام ابن حجر: (صدوق) وباقي رجاله ثقات، والله أعلم، وقال الإمام الترمذي: «حديث حسن صحيح غريب»(٩٦).

بيان معاني وغريب الحديثالقربة: وعاء من جلد يوضع فيه الماء ونحوه(٩٧).

ما يستفاد من الحديث

١. بيان صفة النبي ﷺ في جواز الشرب قائماً، قال الإمام النووي بأن النهي في الحديث الشريف لا يدل على التحريم.

٢. وفيه أن القطع لفم القربة فعلَته لوجهين: أحدهما: أن تصون موضعا أصابه فم رسول الله ﷺ عن أن يلمسه أي أحد، خشية أن يكون مبتذلا. الثاني: إنما قطعته من باب الاستشفاء به والتبرك(٩٨).

الحديث الرابع: قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى: حدثنا أبو نُعيم(٩٩)، حدثنا سفيان(١٠٠)، عن عاصمٍ الأَحول(١٠١)، عن الشَّعبي(١٠٢)، عن ابن عباس(١٠٣)، قَال: «**شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا مِنْ زَمْزَمَ**»»

تخريج الحديث:

١. أخرجه الإمام البخاري في صحيحه: باب الشرب قائما: ١١٠/٧ برقم (٥٦١٧).

٢. وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه: باب في الشرب من زمزم قائما: ٣/ ١٦٠٢ برقم (٢٠٢٧).

٣. أخرجه الإمام الترمذي في سننه: باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائما: ٣٠١/٤برقم (١٨٨٢).

٤. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: مسند عبد الله بن العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنهما: ٣٣٨/٣ برقم (١٨٣٨)، وبرقم (٣١٨٦).

ما يستفاد من الحديثدل هذا أيضا على جواز الشرب قائماً... قال الإمام أبو يحيى السنيكي: «استدل بأحاديث الباب على جواز الشرب قائما، وهو ما عليه الجمهور»(١٠٤).وذكر الإمام أبو بكر الاثرم أقوال العلماء رحمهم الله تعالى في الأمر، ثم أورد بعدها أن الأصل فيه الكراهة، وهي ثابتة، وأن الرخصة إنما جاءت بعد إثبات الكراهة؛ بسبب أن بعض كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم كانوا مع الرخصة، مثل سيدنا عمر، وسيدنا علي، وسيدنا سعد بن أبي وقاص، وسيدنا عامر بن ربيعة، وسيدنا عبد الله بن عمر، وسيدنا أبي هريرة، والسيدة عائشة، وسيدنا عبد الله بن الزبير ﷺ وكذلك أجاز الأمر كبار التابعين مثل طاووس، والشعبي، وسالم بن عبد الله، وسعيد بن جبير، وإبراهيم وغيرهم الكثير(١٠٥).وبهذا ورد عمل الخلفاء الراشدين ﷺ بعد النبي ﷺ

فقد روى الإمام الطبري عن سيدنا عمر ﷺ أنه شرب وهو قائم، وكذلك روي مثله الصحابة الكرام مثل سيدنا علي وسعد وابن عمر والسيدة عائشة ﷺ، وهو مروي أيضا عن التابعين رحمهم الله تعالى، مثل سعيد بن جبير وطاوس وإبراهيم النخعي.وروى عن أنس كره الشرب قائمًا، وعن أبي هريرة مثله، وبه قال الحسن البصرى. والدليل على جواز ذلك أن الأكل مباح قائمًا وعلى كل حال، فكذلك الشرب»[١٠٦]. وقال القاضي: «لم يدخل مالك فى موطئه، ولا البخارى فى صحيحه أحاديث النهى عن الشرب قائماً، فأدخلا إباحة ذلك من الأحاديث والآثار؛ إذ لم يصح عندهم النهى عن ذلك»[١٠٧].قال القاضي عياض: «والذي يظهر لى أن الأحاديث الواردة بشربه ﷺ قائماً تدل على الإباحة والجواز، إن قلنا بتعدى أفعاله، ويحمل حديث النهى على جهة الاستحسان والحث على ما هو أولى وأجل، أن يكون لأن فى الشرب قائماً ضرراً ما، فكره من أجله وفعله ﷺ لأمته منه»[١٠٨].

المطلب الثالث: قول الإمام النووي والإمام ابن حجر في الجمع بين أحاديث المنع والجواز في الأكل والشرب قائماً.

١. لقد أورد الإمام النووي القول الفصل في ورود هذه الأحاديث، وخلاصة كلامه أن الأحاديث الشريفة لم يدرك معناها بعض العلماء، وأشكل عليهم ذلك، حتى أن بعضهم قال في هذه الأحاديث أقوالا باطلة، ودعاوى غير صحيحة، كما ذكر الإمام النووي – رحمه الله – أن أدلة كلا الطرفين صحيحة، ولا ضعف فيها، ويرى أن النهي في أدلة الطرف الأول إنما هو للتنزيه والكراهة فقط، وأما أدلة الطرف الثاني المثبتة لشربهﷺ وهو قائم، فإنما هي للجواز، وبيان أن هذا الأمر غير محرم، فانتفى التعارض المزعوم بين الأدلة الصحيحة، وليس ثمة دليل على أن هنالك نسخا بين الأدلة المتقدمة والمتأخرة، حتى لو عُلم المتقدم من المتأخر، فلا داعي له [١٠٩].

٢. وأورد الحافظ ابن حجر في هذا الأمر ما معناه أن الأحاديث التي قالت بالجواز أقوى وأثبت من الأحاديث التي قالت بالنهي... أما من ادعى النسخ بين الأحاديث بحجة معرفة المتقدم من المتأخر، فقد اختلفوا فيما بينهم، ففريق ممن قال بالنسخ ادعى أن أحاديث النهي منسوخة بأحاديث الجواز بدليل عمل معظم الصحابة والتابعين، وفريق آخر ادعى العكس، وقال إن أحاديث الجواز منسوخة بأحاديث النهي، مستدلا بأن الأصل في الأمر الجواز، ثم ورد النهي متأخرا... وهنالك من جمع بين الخبرين، وأول القيام في الحديث بالمشي، واستشهد بقوله تعالى: ﴿إلا ما دمت عليه قائما﴾ أي مواظبا بالمشي عليه... وثمة رأي آخر – قاله الطحاوي– يحمل النهي على الذي لا يتلو التسمية عند الشرب، وهو رأي لا يستقيم عند كل الأدلة... وقال فقهاء آخرون بالجمع بين الأدلة، فحملوا أحاديث النهي على الكراهة التنزيهية، وحملوا أحاديث الجواز على البيان... وهو

الذي اختاره الحافظ ورجحه، ووصفه بأنه «أحسن المسالك وأسلمها وأبعدها من الاعتراض» وأشار إلى أن الكراهة إنما الأولى حملها على الإرشاد والتأديب لا على التحريم[١١٠].

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة واتم التسليم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

توصلت بمنة الله بهذا البحث الى النتائج التالية:

١. ان الاصل في الأكل والشرب يكون في حالة الجلوس، أما ما ورد من نهي وزجر فمحمول على الكراهة التنزيهية.

٢. لا تعارض بين النهي عن الأكل والشرب قائماً أو جالسا، ما أمكن الجمع بين المتعارضَين كما أوضح ذلك الإمام النووي، والإمام ابن حجر رحمهما الله تعالى.

٣. لا نسخ بين أحاديث الأكل والشرب قائماً، وأن زعم من قال به قول مرجوح. على رأي أغلب العلماء رحمهم الله تعالى، وبهذا أكد الإمام النووي وجزم به.

٤. من جهة الطب: جاءت بعض الاشارات الى ما يحصل من ضرر عند الأكل والشرب قائماً مما يدل على الاعجاز العلمي الذي أشار اليه النبي ﷺ وما أثبته العلم الحديث الان.

٥. والخلاصة: أن النبي ﷺ نهى عن الشرب قائماً، ومع ذلك شرب عدة مرات قائماً، وسكت عمن شرب قائماً، وذلك يدل على الجواز، وأن النهي عن الشرب قائماً يصرف الى الكراهة، فيكره الشرب كراهة تنزيهاً لترك الاولى الا للحاجة والعذر والضرورة، ولا يحرّم، ولو بدون حاجة وعذر،

هوامش البحث

(١) سورة آل عمران: من الآية ٣١.

(٢) ينظر: العين: ١٧٧/٣.

(٣) ينظر: تدريب الراوي ٢٧/١.

(٤) ينظر: مختار الصحاح: ٢٠/١، مادة (أكل).

(٥) ينظر: كتاب التعريفات: ٣٤/١.

(٦) العين: للفراهيدي: ٢٥٧/٦.

(٧) ينظر: التعريقات: للجرجاني: ١٢٧/١.

(٨) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد: ١٤٢.

(٩) ينظر: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: ٤٢/١٢ برقم (٥٢٣٦)، قال الشيخ شعيب في تعليقه عليه: حديث صحيح.

[١٠] سنن الترمذي: ٢٨٩/٤برقم (١٨٦٠)، قال الترمذي: (حديث حسن غريب).

[١١] صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج : ١٦١٦/٣ برقم (٢٠٤٤).

[١٢] المعجم الكبير: ٦٧/١٢٣ برقم (١٢٤٩٤).

[١٣] مسند الإمام أحمد بن حنبل: ، ٤٧/٣١ برقم (١٨٧٥٤).

[١٤] سنن ابن ماجه، ٤٦١/٤ برقم (٣٣٦٩).

[١٥] ينظر: زاد المعاد: لابن قيم الجوزية: ١٤٢.

[١٦] ينظر: مسند الإمام أحمد: ٣/ ٣٠٧برقم (٢٥٧٧٤).

[١٧] ينظر: صحيح مسلم: كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب ما يقول عند النوم وأخذ المضجع، ٨/ ٧٩ برقم (٧٠٦٩).

[١٨] ينظر: المستدرك على الصحيحين: ١٣٦/٤برقم (٧١٤٥).

[١٩] مسلم بن الحجاج ابن مسلم القشيري النيسابوري ٥٢٩/١ الترجمة (٦٦٢٣).

[٢٠] محمد بن المثنى ابن عبيد العنزي بفتح النون والزاي أبو موسى البصري المعروف بالزمن مشهور بكنيته وباسمه، ط١٠، ت ٢٥٢. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٦٢٦٤/٥٠٥ الترجمة (٦٢٦٤).

[٢١] عبد الأعلى ابن عبد الأعلى البصري السامي بالمهملة أبو محمد، ط ٨، ت١٨٩. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٣٧٢٦/٣٣١ الترجمة (٣٧٣٤).

[٢٢] سعيد ابن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم أبو النضر البصري، ط ٦، ت١٥٦. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٣٥٩/٢٣٩ الترجمة (٢٣٦٥).

[٢٣] قتادة بن دعامة ابن قتادة السدوسي أبو الخطاب البصري، ط ٤، ت١١٧. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٥٠٧/٤٥٣ الترجمة (٥٥١٨).

[٢٤] سيدنا أنس بن مالك ﷺ، بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري أبو حمزة، خدم رسول الله ﷺ، عشر سنين، مدة مقامه بالمدينة، يُكنى أبو حمزة، (ت ٩٣). يُنظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م: ١٠٩/١.

[٢٥] سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا– بيروت.

[٢٦] ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية: ٢٣١/٥ مادة (خبث).

[٢٧] الإفصاح عن معاني الصحاح: للإمام يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت: ٥٦٠هـ)، تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن بتاريخ ١٤١٧هـ: ٣٤٧/٥.

[٢٨] ينظر: فتح الباري: لابن حجر: ٨٢/١٠.

[٢٩] د. إبراهيم الراوي: أستشارات طبية في ضوء الإسلام و الحضارة العدد ١٩٦٧.

[٣٠] ينظر: فتح الباري: لابن حجر: ٨٤/١٠.

[٣١] ينظر: معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: ل١٣٥١ هـ/١٩٣٢ م: ٢٧٥/٤.

[٣٢] ينظر: شرح السنة: ٣٨١/١١.

[٣٣] هُدْبة بن خالد ابن الأسود القيسي أبو خالد البصري ويقال له هداب بالتثقيل وفتح أوله، ط٩، ت٢٠٠ و بضع و ثلاثون هـ. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٧٢٦٩/٥٧١ الترجمة (٧٢٦٩).

[٣٤] همام بن يحيى ابن دينار العوذي،أبو عبد الله، أو أبو بكر البصري، ط ٧، ت١٦٤ أو ١٦٥ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٧٣١١/٥٧٤ الترجمة (٧٣١٩).

[٣٥] قتادة بن دعامة: تقدمت ترجمته ص (١٢).

[٣٦] أبو عيسى الأسوارى، البصرى، ط٤. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٦٦٣/ ٨٢٨٨ الترجمة (٨٢٩٤).

[٣٧] سيدنا سعد بن مالك بن سنان ﷺ وقيل: ابن عبيد بن ثعلبة بن عبد بن الخزرج أبو سعيد الْخدريُّ، أمه أنيسة بنت أبي حارثة من بني عدي بن النجار، كان أبو سعيد من أصحاب الشجرة، ومن الحفاظ المكثرين العلماء الفضلاء العقلاء، سكن المدينة، وتوفي بها ودفن بالبقيع سنة ٧٤هـ، كما ذكر ذلك أبو نعيم الاصبهاني، يُنظر: معرفة الصحابة: ١٢٦٠/٣، والاستيعاب: للقرطبي: ١٦٧١/٤ الترجمة (٢٩٩٧).

[٣٨] ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر:٢٩٦/٢ مادة (زجر).

[٣٩] [سورة آل عمران: من الآية٧٥].

[٤٠] ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٩٣/٢١.

(٤١) عبد الجبار ابن العلاء ابن عبد الجبار العطار البصري أبو بكر نزيل مكة، ط ١٠، ت ٢٤٨ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٣٧٣٧/٣٢٢ الترجمة (٣٧٤٣).

(٤٢) مروان ابن معاوية ابن الحارث ابن أسماء الفزاري أبو عبد الله الكوفي، ط ٨، ت ١٩٣ هـ بـ دمشق، و يقال: مكة. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٦٥٦٨/٥٢٦ الترجمة (٦٥٧٥).

(٤٣) عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشى العدوى، أبو عمارة المدنى، ط ٦. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٨٧٥/٤١١ الترجمة (٤٨٨٤).

(٤٤) أبو غطفان بن طريف أو يقال ابن مالك المرى، الحجازى المدنى، قيل اسمه سعد، ط ٣. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٨٢٩٧/٦٦٤ الترجمة (٨٣٠٢).

(٤٥) أبو هريرة الدوسي الصحابي الجليل ﷺ، حافظ الصحابة، اختلف في اسمه واسم أبيه، فقيل: عبد الرحمن بن صخر، وقيل عبد الرحمن بن غنم، وقيل: عمر وعمار، وقيل: عبد الله بن عائذ، وقيل ابن عامر، وقيل ابن عمرو، وقيل سكين، وأكثر العلماء يرجحون الأول، مات سنة سبع وقيل سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين، وهو ابن ثمان وسبعين سنة، يُنظر: الاستيعاب: للقرطبي: ١٧٦٨/٤ الترجمة (٣٢٠٨)

(٤٦) ينظر: تهذيب اللغة: ١٧/٣.

(٤٧) سبل السلام: ٢٣٦/٢.

(٤٨) إكمال المعلم بفوائد مسلم: ٤٩٠/٦.

(٤٩) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: ١٣٥/١٣.

(٥٠) أحمد بن محمد بن حنبل ابن هلال ابن أسد الشيباني المروزي نزيل بغداد أبو عبد الله أحد الأئمة ثقة حافظ فقيه حجة وهو رأس الطبقة العاشرة (مات ٢٤١) وله سبع وسبعون سنة، يُنظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٨٤/١ الترجمة (٩٦).

(٥١) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢ هـ/٢٠٠٠ م.

(٥٢) ينظر: تاريخ الثقات:: ١٤٤٢/٤٠٢ الترجمة (١٤٤٤)، والجرح والتعديل: ٢٢١/٧ الترجمة (١٢٢٣)، و تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للإمام يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)،

تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠- ١٩٨٠: ٢٥/٥ الترجمة (٥١٢٠)، وتقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٧٨٥/٤٧٢ الترجمة (٥٧٨٨).

(٥٣) يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٤٧٩/١٢ الترجمة (٢٧٣٩)، والكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣ هـ/١٩٩٢م: ٤٨٥/١ الترجمة (٢٢٧٨)،

(٥٤) ينظر: الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم: ٣٧٣/٩ الترجمة (١٧٢٣).

(٥٥) ينظر: التاريخ الكبير ٣٢/٩ الترجمة (٢٨٠)، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: ٤٦١/٢ الترجمة (١٢٧٩).

(٥٦) ينظر: مجمع الزوائد ومنبع الفوائد:: ٧٩/٥ برقم (٨٢٤١).

(٥٧) ينظر: مسند الإمام أحمد: ١١٧/٨ برقم (٧٩٩٠).

(٥٨) ينظر: عمدة القاري: للعيني: ٢٧٩/٩.

(٥٩) ينظر: تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة:: ١٢٦/٣.

(٦٠) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض: ١١٤/٣.

(٦١) محمد بن عيسى ابن سورة ابن موسى ابن الضحاك السلمي الترمذي، أبو عيسى،صاحب الجامع أحد الأئمة، ثقة حافظ، ط١٢، توفي (سنة ٢٧٩)، يُنظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٠٠/١ الترجمة (٦٢٠٦).

(٦٢) ينظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٢١٨/١١ الترجمة (٢٤٢٦)، و الكاشف: للذهبي: ٤٥٠/١ الترجمة (٢٠١٠)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ١٢٤٥١/٢٤٥

(٦٣) ينظر: تاريخ بغداد: ٦٨/٩ الترجمة (٤٢٦٦)

(٦٤) ينظر: تهذيب الكمال: للمزي: ١٢٤/١٩ الترجمة (٣٦٦٨)،

(٦٥) يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٢٩٨/٢٩الترجمة (٦٣٧٣)، الكاشف: للذهبي: ٣١٥/٢

(٦٦) يُنظر: معرفة الصحابة: لأبي نعيم: ١٧٠٧/٣.

(٦٧) ينظر: سنن الترمذي: ٣٠٠/٤، برقم (١٨٨٠).

(٦٨) حديث سيدنا أنس ﷺ تقدم تخريجه ص (١١).

(٦٩) ينظر: مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٢٧٥١/٧.

[٧٠] محمد بن إسماعيل ابن إبراهيم ابن المغيرة الجعفي أبو عبد الله البخاري جبل الحفظ وإمام الدنيا في فقه الحديث، ط١١، مات سنة (٢٥٦هـ) في شوال، وله اثنتان وستون سنة، يُنظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٦٨/١الترجمة (٥٧٢٧).

[٧١] الفضل بن دكين: عمرو بن حماد بن زهير القرشى التيمى الطلحى مولاهم، الأحول أبو نعيم الملائى الكوفى (مشهور بكنيته)، ولد١٣٠ هـ، ط٩، ت٢١٨ هـ و قيل ٢١٩ هـ بـ الكوفة، ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٤٠١/٤٦٤ الترجمة (٥٤٠١).

[٧٢] مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالى العامرى، أبو سلمة الكوفى، ط ٧، ت ١٥٣ هـ أو ١٥٥ هـ، ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٢٨/ ٦٥٩٨ الترجمة (٦٦٠٥).

[٧٣] عبد الملك بن ميسرة الهلالى، أبو زيد العامرى الكوفى الزراد، ط٤، ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٢١٠/٣٦٥ الترجمة (٤٢٢١).

[٧٤] النزال بن سبرة الهلالى العامرى الكوفى (من قيس عيلان)، ط٢، ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٧١٠٥/٥٦٠ الترجمة (٧١٠٥).

[٧٥] سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ بن عبد المطلب، واسم أبي طالب: عبد مناف بن عبد المطلب واسم عبد المطلب: شيبة بن هاشم واسم هاشم: عمرو بن عبد مناف واسم عبد مناف: المغيرة بن قصي واسم قصي: زيد بن كلاب أمير المؤمنين ابن عم رسول الله ﷺ شهد بدرا والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، ما خلا تبوك، له مناقب جمة لا تحصى، ت ٤٠هـ، يُنظر: الاستيعاب: للقرطبي: ١٠٨٩/٣.

[٧٦] ينظر: صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، (١٤٢٢هـ).

[٧٧] ينظر: فتح الباري: لابن حجر: ٨١/١٠.

[٧٨] ينظر: شرح صحيح البخارى ، ٧٢/٦.

[٧٩] ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض: ٤٩١/٦.

[٨٠] المجتبى من السنن، السنن الصغرى للنسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، ط٢، (١٤٠٦ – ١٩٨٦).

[٨١] ينظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٢٣٥/٢٣ الترجمة (٤٨٥٢)، الكاشف: للذهبي: ١٣٤/٢ الترجمة (٤٥٥٥)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٥٥٢٠/٥٥٢٢

[٨٢] ينظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٣٧٢/٦ الترجمة (١٣٠٩)، الكاشف: للذهبي: ٣٣٢/١ الترجمة (١٠٨٧)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ١٣١٣/١٦٦ الترجمة (١٣٢٠).

[٨٣] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٢٢/ ٦٤الترجمة (٤٣٨٥)، والكاشف: للذهبي: ٢/ ٧٨ الترجمة (٤١٧٣)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٢٣/١الترجمة (٥٠٥٠).

[٨٤] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ١٢/ ٥٣٤الترجمة (٥٣٦٣)، والكاشف: للذهبي: ١/ ٤٨٨الترجمة (٢٢٩٤)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٦٧/١الترجمة (٢٨٠٦).

[٨٥] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ٥١٤/٢٥ الترجمة (٥٣٦٣)، والكاشف: للذهبي: ٢/ ١٨٨الترجمة (٤٩٦٥)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٤٨٩/١ الترجمة (٦٠٣٧).

[٨٦] ينظر: جامع الأصول في أحاديث الرسول٥/٧١ برقم (٣٠٨٠).

[٨٧] ينظر: مسند الإمام أحمد: ٢٠٠/١١.

[٨٨] ينظر: صحيح البخاري: باب الشرب قائما: ١١٠/٧ برقم (٥٦١٥)، وبرقم (٥٦١٦) عن علي ﷺ، وبرقم (٥٦١٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وصحيح مسلم: باب في الشرب من زمزم قائما: ١٦٠١/٢ برقم (١١٧، ١١٨، و١١٩).

[٨٩] ينظر: تطريز رياض الصالحين: ٤٨٢.

[٩٠] ينظر: شرح سنن النسائي: ٢٣/١٦.

[٩١] ينظر: تهذيب الكمال: للمزي ٢٦/ ٦٣٩ الترجمة (٥٦٩١)، والكاشف: للذهبي ٢٣٠/٢ الترجمة (٥٢١٥)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٦٣٨٨/٥١٣ الترجمة (٦٣٩١).

[٩٢] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي: ١٧٧/١١الترجمة (٢٤١٣)، والكاشف: للذهبي ١/ ٤٤٩الترجمة (٢٠٠٢)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٤٥/١الترجمة (٢٤٥١).

[٩٣] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي ٣٢/ ٢٧٣ الترجمة (٧٠٦٣)، والكاشف: للذهبي ٣٩١/٢ الترجمة (٦٣٦٧)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٧٧٨٩/٦٠٦ الترجمة (٧٧٩١).

[٩٤] يُنظر: تهذيب الكمال: للمزي ١٧/ ٣١٨ الترجمة (٣٩٢٠)، والكاشف: للذهبي ٦٣٨/١ الترجمة (٣٢٨٠)، تقريب التهذيب: لابن حجر: ٣٩٥٥/٣٤٧ الترجمة (٣٩٦٩).

[٩٥] ينظر: الطبقات الكبرى: لإبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م: ٣٣٠/٨ الترجمة (٤٦٠٤)، والإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى:

٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ، ٨/ ٢٩٣ الترجمة (١١٦٦٧).

(٩٦) ينظر: سنن الترمذي: ٣٠٦/٤ برقم(١٨٩٢).

(٩٧) ينظر: العين: للفراهيدي: ٥/٣.

(٩٨) ينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٩٤/١٣.

(٩٩) الفضل بن دكين: تقدمت ترجمته ص (٢٤).

(١٠٠) سفيان بن سعيد بن مسروق الثّوريّ، شيخ الإسلام، أبو عبد الله الثّوري، الكوفي، المجتهد، ولد ٩٧هـ، ط٩، ت ١٦١هـ، يُنظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٤٤/١ الترجمة (٢٤٥).

(١٠١) عاصم بن سليمان الأحول، أبو عبد الرحمن البصرى، مولى بنى تميم، و يقال مولى عثمان بن عفان، و يقال مولى ابن زياد، ط ٤، ت بعد١٤٠ هـ. ينظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ٢٨٥/ ٣٠٥٢ الترجمة (٣٠٦٠).

(١٠٢) عامر بن شراحيل، و قيل ابن عبدالله بن شراحيل، و قيل ابن شراحيل بن عبد، الشعبي، أبوعمرو الكوفي، ط٣، ت١٠٠، يُنظر: تقريب التهذيب: لابن حجر: ١/ ٢٨٧ الترجمة (٣٠٩٢).

(١٠٣) سيدنا عبدالله بن عباس (رضي الله عنهما) بن عبد المطلب ابن عم رسول الله، ولد قبل الهجرة بثلاث سنين، حبر هذه الأمة وأحد المكثرين من الرواية عن النبي صل الله عليه وسلم، وأحد العبادلة، ومن فقهاء الصحابة، مات سنة ٦٨هـ بالطائف. يُنظر: الاستيعاب: للقرطبي: ٣/ ٩٣٥.

(١٠٤) ينظر: منحة الباري بشرح صحيح البخاري ٨ /٦٦٠.

(١٠٥) ينظر: ناسخ الحديث ومنسوخه: ٢٣٠/١.

(١٠٦) ينظر: شرح صحيح البخاري: لابن بطال: ٧٢/٦.

(١٠٧) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض: ٤٩١/٦.

(١٠٨) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض: (٦/ ٤٩١).

(١٠٩) شرح النووي على مسلم: ١٩٥/١٣.

(١١٠) فتح الباري: لابن حجر: ٨٣/١٠، وعمدة القاري: للعيني: ١٩٣/٢١.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.
١.إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: لأحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: ٩٢٣هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط٧، ١٣٢٣ هـ.
٢.إكمال المعلم بفوائد مسلم: للقاضي عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط١، ١٤١٩ هـ/١٩٩٨م.
٣.الاستيعاب في معرفة الأصحاب: لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ/١٩٩٢ م.
٤.أستشارات طبية في ضوء الإسلام والحضارة، للدكتور إبراهيم الراوي: العدد ١٩٦٧.
٥.أسد الغابة في معرفة الصحابة: لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض– عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١.
٦.الإصابة في تمييز الصحابة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥ هـ.
٧.تاج العروس من جواهر القاموس: للإمام محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٨.تاريخ الثقات: لإبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ)، دار الباز، ط١، ١٤٠٥هـ/١٩٨٤م.
٩.التاريخ الكبير: للإمام محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.
١٠.تاريخ بغداد: لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢ م.

١١. تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة: للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ)، تحقيق: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت، ١٤٣٣ هـ/ ٢٠١٢م.
١٢. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة.
١٣. تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: د. إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر، بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
١٤. تقريب التهذيب: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦– ١٩٨٦.
١٥. تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للإمام يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠– ١٩٨٠.
١٦. تهذيب اللغة: للإمام محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
١٧. جامع الأصول في أحاديث الرسول: للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، ط١.
١٨. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري: للإمام محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط١، ١٤٢٢هـ.
١٩. الجرح والتعديل: لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن– الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ/ ١٩٥٢ م.

٢٠. زاد المعاد في هدي خير العباد: للإمام محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت- مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط٢٧، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.
٢١. سبل السلام: للإمام محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (ت: ١١٨٢هـ)، دار الحديث.
٢٢. سنن ابن ماجه، وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد- محمَّد كامل قره بللي- عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩ م.
٢٣. سنن أبي داود: لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ٢٧٥هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط- محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠ هـ/ ٢٠٠٩م.
٢٤. سنن الترمذي: للامام محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط٢، ١٣٩٥ هـ/١٩٧٥م.
٢٥. شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة- الرياض)، ط١، ١٤١٧ هـ/١٩٩٧م.
٢٦. شرح السنة: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
٢٧. شرح سنن النسائي المسمى (ذخيرة العقبى في شرح المجتبى): محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي: دار المعراج الدولية للنشر [جـ١ - ٥]- دار آل بروم للنشر والتوزيع [جـ ٦ - ٤٠]، ط١.
٢٨. الطبقات الكبرى: لإبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠ هـ/١٩٩٠ م.

٢٩. شرح صحيح البخارى لابن بطال: أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد، السعودية،
٣٠. عمدة القاري شرح صحيح البخاري: لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣١. العين: لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
٣٢. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية- مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط١، ١٤١٣ هـ/١٩٩٢م.
٣٣. التعريفات: للإمام علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)، تحقيق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان، ط١، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.
٣٤. كشف المشكل من حديث الصحيحين: للإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن – الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ/١٩٩٤ م.
٣٥. مختار الصحاح: للإمام زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية – الدار النموذجية، بيروت- صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
٣٦. المستدرك على الصحيحين: لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسأبوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا،دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١- ١٩٩
٣٧. مسند الإمام أحمد بن حنبل: لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- عادل مرشد، وآخرون، مؤسسة
٣٨. مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي): لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية،

٣٩. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ للإمام مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسأبوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٤٠. المعجم الكبير: للإمام سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، تيمية،
٤١. معرفة الصحابة: لإبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط١، ١٤١٩ هـ/ ١٩٩٨م.
٤٢. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (ت: ١٤١٤هـ)، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٤٣. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: لأبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ)، ١٣٥١ هـ/١٩٣٢م.
٤٤. منحة الباري بشرح صحيح البخاري المسمى (تحفة الباري): للإمام زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي المصري الشافعي (ت: ٩٢٦ هـ) اعتنى بتحقيقه والتعليق عليه: سليمان بن دريع العازمي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٥م.
٤٥. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢.
٤٦. ناسخ الحديث ومنسوخه: أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الإسكافي الأَثْرم الطّائي وقيل: الكلبي (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، ط١، ١٤٢٠
٤٧. النهاية في غريب الحديث والأثر: للإمام مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى- محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت،
٤٨. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩ هـ)، تحقيق وتعلق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٨ هـ/١٩٨٨ م.